

الاستغاثة

[26] عليه فلزمهم في حكم النظر بأن عمر أبصر من الرشد في ذلك ما لم يعلمه [ولا رسوله إذا ثبتا ذلك في الاذان والاقامة ولم يخافا على الناس ما خشيهم عمر عليهم، فهذا حال يوجب الكفر بلا خلاف على من رضيها، ثم انه لما اسقط ذلك من الاذان والاقامة اثبت في الاذان (الصلاة خير من النوم) مرتين ولم يكن هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (2) وقال ينبغي _____ - الامامة ما نصه (انه - أي عمر - صعد المنبر وقال ايها الناس ثلاث كن على عهد رسول الله أنا انهى عنهن واحرمهن وأعاقب عليهن وهي متعة النساء ومتعة الحج وحي على خير العمل، ومن الغريب ما اعتذر به القوشجي عن عمر (بان ذلك ليس مما يوجب قدحا فيه فان مخالفة المجتهد لغيره في المسائل الاجتهادية ليس ببدع) وليت شعري ما قيمة اجتهاد عمر في قبال نص النبي (ص) الذي لا ينطق عن الهوى والذي مخالفته مخالفة الله سبحانه، فما اعتذر به القوشجي من السخافة التي لا يقام لها وزن ومما يضحك الثكلى (الكاتب) (2) اخرج الامام مالك في الموطأ في باب ما جاء في النداء للصلاة من انه بلغا ان المؤذن جاء الى عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح فوجده نائما فقال (الصلاة خير من النوم) فأمره عمر ان يجعلها في نداء الصبح (انتهى بلفظه) وقال العلامة الرزقاني عند بلوغه الى هذا الحديث من شرح الموطأ ما هذ لفظه هذا البلاغ اخرجه الدارقني في السنن من طريق وكيع في مصنفه عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال واخرج عن سفيان عن محمد بن غجلان عن نافع عن ابن عمر عن عمر انه قال لمؤذنه إذا بلغت حي على الفلاح في الفجر فقل الصلاة خير من النوم، الصلاة خير النوم (انتهى) قلت واخرجه ابن ابي شيبة من حديث هشام بن عروة، ورواه جماعة آخرون يطول المقام بذكرهم. انظر ما ذكرناه كتاب الفصول المهمة لسيدنا الحجة الثبت السيد عبد الحسين آل شرف الدين الموسوي العاملي ادام الله وجوده ص 66 - 67 من طبع صيدا. (الكاتب) (*)